

العنف الجنسي - تعهدات نموذجية

العنف الجنسي - الحماية: تدابير سياساتية وقانونية وتنظيمية

- اعتماد سياسة شاملة ومتعددة التخصصات بشأن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى، تتضمن إجراءات وقائية، واستراتيجيات للحد من المخاطر وتوفير الحماية، في سياقات من بينها الاحتجاز. وينبغي لهذه السياسة أن تتناول أسباب العنف الجنسي وعواقبه، وأن تتضمن تقديم الدعم الطبي والنفسي-الاجتماعي السريع للضحايا، ومبادرات تعزز إعادة إدماج الضحايا في المجتمع.
- سن تشريع يفرض الحظر المطلق للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى، وضمان ما يلي: تضمين التشريع تعريفاً محايداً من حيث النوع الاجتماعي يغطي جميع الجناة المحتملين (بصرف النظر عن وضعهم وضحاياهم)؛ وتغطية جميع أشكال المشاركة تغطية مناسبة؛ وعدم قبول أي عفو أو صفح أو أي تدبير آخر من هذا القبيل؛ والنص على جميع أسس تحديد الاختصاص القضائي ذات الصلة، بما فيها الولاية القضائية العالمية؛ وعدم إمكانية بناء الدفاع على الاحتجاج بالانصياع لأوامر القادة.
- سن تشريع داخلي ينص على القمع الفعلي للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى، مصحوباً بعقوبات رادعة بالفعل.
- سن تشريع يوفر الحماية للشهود، أو تعديله في حال وجوده، بحيث يتضمن تدابير لحماية ضحايا وشهود العنف الجنسي، مع إيلاء عناية خاصة لموافقته، وضمان السرية لهم، وحقهم في الخصوصية.
- حماية العاملين في القطاع الصحي، والمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء في هذا المجال، والمنظمات غير الحكومية المحلية التي تعمل على منع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى ومواجهته، وضمان تمكنهم من العمل بسلامة وأمان.

العنف الجنسي - بناء القدرات

- تنظيم دورات تدريبية مخصصة للجهاز القضائي بشأن العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى، مع إيلاء عناية خاصة لحماية الضحايا وجمع الأدلة.
- اتخاذ تدابير إيجابية لضمان إشراك عدد أكبر من النساء على مستويات الفئة الفنية في القطاع القضائي.
- الالتزام بالاستثمار في وحدات الادعاء المتخصصة والغرف الخاصة داخل المحاكم الجنائية.
- تنظيم دورات تدريبية للمسؤولين عن إنفاذ القوانين والمستجيبين الأوائل بشأن منع حالات العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى والحد من مخاطر هذه الحالات وتناول قضاياها.

- تنفيذ دورات تدريبية مهنية متخصصة لرجال الشرطة وأعضاء الادعاء العام بشأن تناول قضايا العنف الجنسي، مع التركيز بصفة خاصة على جمع الأدلة (بما فيها الأدلة الجنائية) في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى.
- تقديم الدعم إلى السلطات الوطنية الأخرى فيما تبذله من جهود لمواءمة القانون والممارسة مع المعايير الدولية في مجال التصدي للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى.

العنف الجنسي - جمع البيانات

- منهجة جمع البيانات، في سياقات تشمل الاحتجاز، من أجل تعزيز قاعدة الأدلة المحددة لنطاق العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى ونطاقه وطبيعته، بغية قياس مدى فعالية السياسات والبرامج الرامية إلى منع جميع أشكال العنف الجنسي في هذه السياقات.

العنف الجنسي - المنع

- تنفيذ مبادرات لتشجيع القادة السياسيين، وواضعي السياسات، ومنتخذي القرارات على الصعيدين الوطني والمحلي، بمن فيهم الزعماء التقليديون والزعماء الدينيين، للقيام بدور أكثر نشاطاً في توعية المجتمعات بالعنف الجنسي بغية تجنب تهميش الضحايا ووصمهم، والمساعدة في إعادة إدماجهم في المجتمع، ومكافحة ثقافة الإفلات من العقاب على ارتكاب هذه الجرائم.
- تنفيذ دورات تدريبية للقوات المسلحة التابعة للدول وحاملي السلاح الآخرين بشأن الحظر القاطع لجميع أشكال العنف الجنسي في جميع الأحوال، واعتماد سياسة عدم التسامح المطلق بشأن هذه المسألة.
- تنفيذ دورات تدريبية للقوات المسلحة التابعة للدول وحاملي السلاح الآخرين قبل انتشارهم وفي مسرح العمليات بشأن العنف الجنسي، مع التركيز بصفة خاصة على الحد من المخاطر وتدابير الحماية.
- ضمان خضوع القوات المسلحة التابعة للدول وحاملي السلاح الآخرين، بمن فيهم قادتهم، للمساءلة التامة عن جميع حالات العنف الجنسي التي ينخرط فيها أفرادهم.
- إصدار أوامر واضحة تحظر جميع أشكال العنف الجنسي، وإدراج أشكال الحظر هذه في النصوص القانونية (مدونات قواعد سلوك، وأدلة الساحات العسكرية، وقواعد الاشتباك الموحدة، وإجراءات العمل المعتادة في عمليات الاحتجاز).
- إنفاذ التدابير التأديبية واشتراطات الإبلاغ المناسبة فيما يتصل بجميع حوادث العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى.

العنف الجنسي - الوصول إلى العدالة

- اتخاذ خطوات عملية لضمان وصول الضحايا إلى العدالة بتهيئة بيئة تمكينية يستطيع الضحايا في ظلها الإبلاغ بسهولة عن حوادث العنف، وبضمان أمور من بينها أن تحترم حماية الضحايا احتياجاتهم واحتياجات عائلاتهم وأن تحمي حقهم في السرية والخصوصية.
- تعزيز الخدمات الطبية، بما فيها خدمات الطب الشرعي، من أجل تيسير تقديم الشهادات والأدلة الطبية المطلوبة لسرعة عرض القضايا المتعلقة بالعنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى على المحاكم.
- الالتزام بالقضاء على كافة المعوقات التي تعترض المحاكمة، عن طريق أمور من بينها السماح بالمحاكمة على الاعتصاب الزوجي وإلغاء الأحكام التي تشترط تدعيم الشهادة بالأدلة أو تعريض ضحايا العنف الجنسي للمحاكمة على جرائم التشهير الأخلاقية.

العنف الجنسي - الصحة

- ضمان الوصول دون عائق إلى خدمات غير تمييزية وشاملة في مجال الرعاية الصحية.
- التصدي لما للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى من عواقب طويلة الأجل تشمل التمييز والوصم، فضلا عن الآثار الواقعة على الطفل الذي يولد نتيجة للاغتصاب أو الذي يشاهد هذا العنف.

العنف الجنسي - تعهدات نموذجية للجمعيات الوطنية

- دعم تطوير وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية، وبخاصة قدرات الجهاز القضائي ونظم الرعاية الصحية المتخصصة، وشبكات المجتمع المدني المحلية، بما في ذلك الهياكل الشعبية، لإعطاء دفعة للحد من المخاطر وتقديم المساعدة والحماية بطريقة مستدامة لضحايا العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى.
- الاستثمار في تدريب الخبراء المحليين، بمن فيهم الخبراء النفسيون-الاجتماعيون، وتوعية الجمهور من أجل التخفيف من حدة الوصم وتعزيز قدرة ضحايا العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى على الصمود.

- تقديم الدعم إلى السلطات الوطنية الأخرى فيما تبذله من جهود لمواءمة قوانينها وممارساتها مع المعايير الدولية في مجال التصدي للعنف الجنسي في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى.
- تنفيذ دورات تدريبية للموظفين والمتطوعين والجهات الفاعلة الأخرى في المجال الإنساني بشأن الحظر القاطع للاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى في جميع الأحوال، واعتماد سياسة عدم التسامح المطلق بشأن هذه المسألة.